

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٧ لسنة ١٩٩١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد ؛

وعلى الأمر الملكي رقم ٣٠ لسنة ١٩٢٨ بالترخيص بإنشاء كنيسة لطائفة الأقباط الأرثوذكس بناحية ميت بره - مركز قويسنا - محافظة المنوفية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بتجديد دورة المياه والمخبر التابعين لكنيسة ميت بره التابعة لطائفة الأقباط الأرثوذكس - مركز قويسنا - محافظة المنوفية وذلك طبقاً للريسم المرافق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شوال سنة ١٤١١ هـ
(الموافق ٢١ أبريل سنة ١٩٩١ م) .

حسنى مبارك